

■ السؤال 1:

✓ ما الذي يمكن منه مبدأ التعويض الكامل؟

- (أ) معاقبة المسؤول
- (ب) تحقيق الوظيفة التعويضية للمسؤولية المدنية
- (ج) زيادة أرباح المتضرر
- (د) تخفيف درجة الخطأ

■ السؤال 2:

✓ يشمل التعويض وفق مبدأ التعويض الكامل:

- (أ) بعض الأضرار فقط
- (ب) الأضرار المادية فقط
- (ج) كل الأضرار ولا شيء غير الأضرار
- (د) الأضرار المستقبلية فقط

■ السؤال 3:

✓ طبقاً لمبدأ التعويض الكامل يرتبط مقدار التعويض بـ:

- (أ) درجة الخطأ
- (ب) مكان وقوع الضرر
- (ج) حقيقة الأضرار
- (د) شخصية المسؤول

■ السؤال 4:

✓ مبدأ التعويض الكامل يعني أن:

- (أ) التعويض يكون أكبر من الضرر
- (ب) التعويض يكون أقل من الضرر
- (ج) التعويض يعادل الضرر دون زيادة أو نقصان
- (د) التعويض مرتبط بالنية

■ السؤال 5:

✓ قد يتم الخروج عن مبدأ التعويض الكامل أحياناً من أجل:

- (أ) معاقبة المسؤول
- (ب) حماية بعض الأنشطة من الكلفة المالية الباهظة للتعويض
- (ج) تسريع الإجراءات القضائية

■ السؤال 6

✓ طبقاً للفصلين 82 و 83 من م 1 ع يشمل التعويض

- (أ) الأضرار المادية فقط
- (ب) الأضرار المعنوية فقط
- (ج) الأضرار المادية والمعنوية على حد سواء
- (د) الأضرار المستقبلية فقط

■ السؤال 7:

✓ ينص الفصل 278 من م ا ع في المسؤولية العقدية على أن الخسارة هي:

- (أ) ما نقص من مال الدائن فقط
- (ب) ما فاتته من الربح فقط
- (ج) ما نقص من مال الدائن وما فاتته من الربح
- (د) الضرر المعنوي فقط

■ السؤال 8:

✓ رغم أن الفصل 278 لم ينص صراحة على التعويض عن الأضرار المعنوية، فإن

- (أ) القضاء رفض التعويض عنها
- (ب) المشرع عدل الفصل لاحقاً
- (ج) فقه القضاء أكد شمولها استناداً إلى القياس
- (د) لا يمكن التعويض عنها في المادة العقدية

■ السؤال 9:

✓ طبقاً لمبدأ التعويض الكامل هل يجوز أن تكون قيمة التعويض أقل من الأضرار

المشتكى بها؟

- (أ) نعم دائماً
- (ب) ، لا يمكن أن تكون أقل من الضرر
- (ج) نعم إذا كان الخطأ بسيطاً
- (د) يحدد ذلك القاضي حسب الظروف

■ السؤال 10:

✓ ماذا يفرض التزام تقليص الأضرار على المتضرر؟

- (أ) عدم اتخاذ أي إجراء
- (ب) اتخاذ التدابير المعقولة للتخفيف من الخسارة
- (ج) نقل المسؤولية إلى الغير
- (د) مضاعفة المطالبة بالتعويض

■ السؤال 11:

✓ إذا تقاعس المتضرر عن اتخاذ التدابير اللازمة للتخفيف من الضرر:

- (أ) يسقط حقه في التعويض كلياً
- (ب) يعاقب جزائياً
- (ج) يجوز تخفيض مبلغ التعويض في حدود الخسائر التي كان يمكن تلافيها
- (د) لا يترتب أي أثر قانوني

■ السؤال 12:

✓ هل يوجد في القانون التونسي نص صريح يكرّس التزام تقليص الأضرار؟

- (أ) نعم بنص واضح
- (ب) لا يوجد تكريس صريح

■ السؤال 13:

✓ يمكن تأصيل التزام تقليص الأضرار في القانون التونسي بالاعتماد على:

- (أ) مبدأ حسن النية
- (ب) الفصل 556 من م ا ع
- (ج) الفصل 555 من م ا ع
- (د) جميع ما سبق

■ السؤال 14:

✓ في قرار محكمة التعقيب عدد 7461 بتاريخ 4 أبريل 2005، أكدت المحكمة على:

- (أ) وجوب تنفيذ الالتزام التعاقدي بمنتهى الأمانة والحذر
- (ب) عدم مسؤولية الوكيل
- (ج) أولوية التعويض عن الضرر المعنوي فقط

■ السؤال 15:

✓ في قرارها عدد 62130 بتاريخ 6 مارس 2014، اعتبرت محكمة التعقيب أن:

- (أ) شركات التأمين غير ملزمة إلا بمصاريف الإصلاح
- (ب) التعويض يقتصر على استبدال العربة
- (ج) الفارق بين قيمة السيارة قبل الحادث وبعده خسارة فعلية موجبة للتعويض
- (د) لا يمكن التعويض إلا في حالة الهلاك الكلي

■ السؤال 16:

✓ اعتبرت محكمة التعقيب أن عدم استغلال سيارة الأجرة بعد تحوّلها إلى حطام يُعدّ:

- (أ) ضرراً احتماليًا غير قابل للتعويض
- (ب) ضرراً معنويًا فقط
- (ج) ضرراً محققًا قابلاً للتعويض

■ السؤال 17:

✓ لا يمكن ترك مدة التعويض مفتوحة إلى حين الإصلاح الفعلي لأن ذلك:

- أ) يُسقط حق المتضرر في التعويض
- ب) يجعل مبلغ التعويض غير محدد
- ج) يمنع إجراء الاختبار

■ السؤال 18:

✓ إذا ثبت أن تأخر الإصلاح كان بسبب إهمال المتضرر، فإن المسؤول:

- أ) يلتزم بتعويض كامل المدة الفعلية
- ب) لا يلتزم بأي تعويض
- ج) يلتزم بتعويض المدة المعقولة فقط

■ السؤال 20:

✓ الهدف من اعتماد المدة العادية والمعقولة هو:

- أ) تقليص التعويض قدر الإمكان
- ب) تحميل المسؤول أقصى عبء ممكن
- ج) تحقيق التوازن وضمان التعويض الكامل دون مبالغة

■ السؤال 21 :

✓ عندما تتحول العربة الى حطام هل من المنطقي اعتماد تاريخ اجراء الاختبار مرجعا لاحتمال الخسارة الناجمة عن فوات الفرصة

- (أ) هذا الحل طبقته محكمة التعقيب
- (ب) تاريخ صدور الاختبار لا يرفع المضرة اللاحقة بالمتضرر
- (ج) اريخ صدور الاختبار يحقق تطبيقا سليما لمبدأ التعويض الكامل
- (د) مرجع التعويض المنطقي والذي سارت عليه جل الأنظمة القانونية المقارنة هو يوم صدور الحكم لأنّ الحكم بالتعويض وإن كان كاشفا للحق الا أنّه منشئ للدين

■ السؤال 22:

✓ هل يُعدّ الحطام من الذمة المالية لمالك العربة بما يفضي إلى خصم قيمة حطام العربة من مبلغ التعويض المادي المستحقّ عن قيمة العربة المتضررة ؟

- نعم
- (ب) لا
- (ج) محكمة التعقيب لم تستقر على رأي